



Distr.  
GENERAL

A/37/553  
20 October 1982  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH



الأمم المتحدة  
الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون  
البند ١٣٥ من جدول الأعمال

مسألة جزر مالديف (فولكلاند)

رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ وموجهة إلى  
الأمين العام من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

يشرفني ان أرجو منكم العمل على تضميم الوثيقة المرفقة طي هذا والمعنونة " مسألة  
جزر مالديف والجمعية العامة للأمم المتحدة " ومرفقاتها بوصفها وثيقة رسمية من وثائق  
الجمعية العامة في إطار البند ١٣٥ من جدول الأعمال .

(توقيع) كارلوس مانويل مونيبس  
السفير  
الممثل الدائم

المرفق

مسألة جزر مالفيانس والجمعية العامة للأمم المتحدة

أولا - خلفية عامة

- ١ - تتعلق مسألة جزر مالفيانس بالنزاع بين الأرجنتين والمملكة المتحدة فيما يتعلق بالسيادة على جزر مالفيانس وساوث جورجيا وساوث ساند ويتش .
  - ٢ - وقد بدأ النزاع ، في عام ١٨٣٣ ، عندما قامت قوات المملكة المتحدة بغزو واحتلال تلك الأراضي عنوة وطرد السلطات الأرجنتينية والشعب الأرجنتيني منها . وقد مارست الأرجنتين منذ استقلالها وحتى عام ١٨٣٣ سيادة فعلية على هذه الجزر .
  - وترد في الملحق الأول اشارة تفصيلية الى هذه وغيرها من الحقائق التاريخية المتعلقة بالحقوق السيادية للأرجنتين .
  - ٣ - ولم توافق الأرجنتين مطلقا على هذا الانتهاك لسلامتها الاقليمية . اذ ظلت تطالب باستمرار ، منذ عام ١٨٣٣ ، بعودة الأراضي التي تم الاستيلاء عليها بصورة غير شرعية .
  - ٤ - وفي عام ١٩٤٦ ، قامت المملكة المتحدة بوضع مالفيانس في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وتبعاً لذلك أبدت الأرجنتين تحفظاً صريحاً بشأن السيادة ، وظلت تكرره في كل مرة تقدم فيها الحكومة البريطانية تقريراً عن مالفيانس الى الجمعية العامة .
  - ٥ - وفي عام ١٩٦٤ ، نظرت اللجنة الخاصة المعنية بانها الاستعمار في مسألة جزر مالفيانس لأول مرة . وفي تلك المناسبة قامت الأرجنتين بما يلي :
- ( أ ) طالبت بارجاع وحدة أراضيها و سلامتها الاقليمية عن طريق عودة جزر مالفيانس وجورجيا الجنوبية وساوث ويتش الجنوبية ؛
- ( ب ) واعلنت انها ستولي اعتباراً خاصاً لرفاه سكان تلك الجزر ومصالحهم المادية ؛
- ( ج ) وأكدت ان التطبيق غير المميز لحق تقرير المصير للأراضي التي يقطنها رعايا السلطة الاستعمارية التي احتلها بصورة غير مشروعة عن طريق القوة سيضع مستقبل تلك الأقاليم بين يدي تلك الدولة ؛
- ( د ) وأصرت على ان حق تقرير المصير ينبغي الا يستخدم لاعطاء دولة ما السيادة التامة على أراضي جرى امتلاكها بصورة غير مشروعة تحت الستر الواقعي للأمم المتحدة .
- وعلى الرغم من اعتراض المملكة المتحدة على الدخول في مفاوضات مع الأرجنتين بشأن هذه القضايا وحججها فيما يتعلق بتقرير المصير ، فقد اعتمدت اللجنة الخاصة ، في ١٣ تشرين الثاني /

.../...

- نوفمبر ١٩٦٤ ، نتائج وتوصيات تدعو حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبدء مفاوضات بشأن السيادة ، الأمر الذي يستبعد تطبيق حق تقرير المصير على هذه الحالة . ويرد نص هذا المقرر والمقررات المذكورة في أماكن أخرى في هذه المذكرة ، في المرفق الثاني .
- ٦ - وقد كررت الجمعية العامة تأكيد نتائج وتوصيات اللجنة الخاصة في القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠٠) ، الذي اتخذ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ .
- وإذ رأت الجمعية العامة ان من الضروري ، طبقا للقرار ١٥١٤ (د-١٥) ، أن تتم ازالة الاستعمار من كل مكان وبجميع صورته التي تشمل احداها مسألة جزر مالدينا ، فأنها في ذلك القرار :
- (أ) لاحظت وجود نزاع بين الأرجنتين والمملكة المتحدة بشأن السيادة على الجزر المذكورة ؛ و
- (ب) دعت الطرفين الى المضي دون تأخير في المفاوضات ، مع مراعاة أحكام وأغراض ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ومصالح سكان الجزر .
- وهكذا فقد اعترفت الجمعية العامة صراحة بوجود نزاع فيما يتعلق بالسيادة على الاقليم وانه لا يوجد سوى طرفين في هذا النزاع هما : حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة . كذلك أقرت الجمعية العامة بأن ايجاد حل لهذا النزاع هو الطريقة الوحيدة لازالة الوضع الاستعماري في جزر مالدينا ، واستبعدت تطبيق حق تقرير المصير على هذه الحالة الخاصة بالذات .
- ٧ - واستنادا الى القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠٠) ، قام وزير خارجية الأرجنتين والمملكة المتحدة في كانون الثاني/يناير ١٩٦٦ ، بالتوقيع على بيان مشترك ، اتفقا فيه على اجراء مفاوضات بدأت في تموز/يوليه واستمرت حتى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦ في لندن .
- وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، اعتمدت الجمعية العامة أول توافق في الآراء لها بشأن مسألة جزر مالدينا وحثت فيه " كلا الطرفين على مواصلة المفاوضات لايجاد حل سلمي بأسرع ما يمكن " .
- واستمرت المفاوضات في عام ١٩٦٧ ، وأبلغت الجمعية العامة بها . وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، اعتمدت الجمعية العامة توافقا ثانيا في الآراء يماثل في فحواه فحوى توافق الآراء الذي اعتمده في عام ١٩٦٦ .
- وفي آب/اغسطس ١٩٦٨ ، اتفق وفدا الأرجنتين والمملكة المتحدة في المفاوضات على النص الختامي لمذكرة تفاهم كانت ستؤدي لو لم ترفض المملكة المتحدة فيما بعد تنفيذها، الى تسوية النزاع . وقد نصت المذكرة على ان تعترف المملكة المتحدة بالسيادة الأرجنتينية على الجزر عند ما تقتنع بالضمانات والاجراءات الوقائية التي تتعهد بها الحكومة الأرجنتينية بالنسبة لسكان الجزر .

٨ - وقد نتج عن رفض المملكة المتحدة للمذكرة ورفضها اللاحق للتفاوض بشأن السيادة خمس سنوات من الركود الفعلي في المفاوضات .

ولذلك السبب ، أرسلت حكومة الأرجنتين ، في ١٥ آب/اغسطس ١٩٧٣ ، مذكرة الى الأمين العام ( A/9121 ) ترجو فيها من حكومة المملكة المتحدة أن تمضي دون مزيد من التأخير في استئناف المفاوضات الذي دعا اليه القرار ٢٠٦٥ ( د - ٢٠ ) وتوافق الآراء اللاحق الذي اعتمده الجمعية العامة ، وذلك بغية ازالة الحالة الاستعمارية في الاقليم بأسرع ما يمكن .

واعترفت الجمعية العامة بأن المفاوضات قد انهارت نتيجة للتصلب البريطاني . ولذا ، اتخذت في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ قرارها ٣١٦٠ ( د - ٢٨ ) الذي اعلنت فيه مرة أخرى ضرورة التعجيل بالمفاوضات المتوخاة في القرار ٢٠٦٥ ( د - ٢٠ ) بغية التوصل الى حل سلمي للنزاع حول السيادة . كذلك أكدت الجمعية العامة من جديد أن تسوية النزاع هي السبيل الوحيد لازالة الحالة الاستعمارية في هذا الاقليم ، وانه لا يوجد سوى طرفين في النزاع هما حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة . وفي الوقت نفسه ، استبعدت الجمعية مرة أخرى انطباق حق تقرير المصير .

٩ - ورغم القرار ٣١٦٠ ( د - ٢٨ ) ، استمرت المملكة المتحدة في رفضها التفاوض بشأن السيادة .

وقد أدى هذا التصلب المستمر الى استفحال التدهور في العلاقات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة ، مما أدى الى خلق الحالة المبينة في الوثيقة A/AC.109/L.1105 ، التي اعدتها الامانة العامة للجنة الخاصة المعنية بانهاء الاستعمار .

ونتيجة لذلك ، اضطرت الجمعية العامة مرة أخرى الى ايلاء اعتبار خاص لهذه المسألة ، ففي ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، اتخذت الجمعية العامة قرارها ٤٩/٣١ ، الذي رجبت فيه مرة أخرى من حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة التعجيل بالمفاوضات فيما يتعلق بالنزاع بينهما حول السيادة ، كما هو مطلوب في قراراتها ٢٠٦٥ ( د - ٢٠ ) و ٣١٦٠ ( د - ٢٨ ) .

ومن السمات الهامة للقرار ٤٩/٣١ انه يضع في الاعتبار مقررات حركة بلدان عدم الانحياز التي ظلت ، منذ عام ١٩٧٥ ، تؤيد بحزم المطالبة العادلة لجمهورية الأرجنتين بعودة اقليم مالفيناس ، وبذلك يزول الوضع غير المشروع السائد فيها . وبالإضافة الى ذلك ، اعربت حركة عدم الانحياز عن رأيها أن مالفيناس تشكل حالة خاصة لا ينطبق عليها مبدأ حق الشعوب المستعمرة في تقرير المصير . وترد المبادئ والمقررات التي اعتمدها حركة بلدان عدم الانحياز بشأن هذه المسألة في المرفق الثالث .

ومن المهم أن يلاحظ ان الموقف الذي تتخذه حركة بلدان عدم الانحياز يتفق اتفاقا تاما

مع موقف أمريكا اللاتينية التي تعترف دائما بالسيادة الأرجنتينية على مالفيناس وتطالب بعودة تلك الأراضي الى الأثر الوطني . وترد بعض البيانات بموقف أمريكا اللاتينية بشأن هذا البند في المرفق الرابع .

### ثانيا - مشروع القرار A/37/L.3

١ - ان قضية مالفيناس قضية تخص أمريكا اللاتينية . ولهذا السبب رجا عشرون بلدا (الأرجنتين ، اكوادور ، اوروغواي ، باراغواي ، البرازيل ، بنما ، بوليفيا ، بيرو ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، شيلي ، غواتيمالا ، فنزويلا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، المكسيك ، نيكاراغوا ، هايتي ، هندوراس) ان يدرج في جدول أعمال الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة بنقدا خاصا معنونا " مسألة جزر فولكلاند (مالفيناس) (البند ١٣٥) ، كما اشتركت في تقديم مشروع القرار A/37/L.3 . ولمشروع القرار هذا ، الذي يتمشي تماما مع القرارات السابقة للأمم المتحدة بشأن مالفيناس ، هدف بسيط وبناء هو استئناف المفاوضات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة بغية التوصل بأسرع ما يمكن الى حل النزاع حول السيادة . وينبغي أن تجرى هذه المفاوضات في اطار الأمم المتحدة ، بمساعدة الأمين العام ومساغيه الحميدة ، ويرجى منه تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

ان أمريكا اللاتينية ، التي يتسم موقفها من مسألة مالفيناس بأهمية كبرى ، لأن هذا الاقليم يقع في تلك المنطقة ، على ثقة بأن المجموعات الاقليمية الأخرى ستؤيد مشروع القرار A/37/L.3 ، حيث انه يقترح البديل الصالح الوحيد للتوصل الى تسوية عادلة وسلمية ودائمة لهذه المسألة .

٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢

المرفق الأول

تاريخ جزر المالديف

٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢

## تاريخ جزر ماليفيناس

### أولا - اكتشافها

تبين الوثائق الموجودة أن هذه الجزر قد اكتشفها البحارة الاسبان .

١ - وتظهر هذه الجزر على الخرائط والبلانيسفيرات الاسبانية التي رسمت في أوائل القرن السادس عشر . وأول خريطة هي تلك التي وضعها بيدرو رينيل (١٥٢٢ - ١٥٢٣) ، الذي رسم أرخبيلاً على خط عرض ١٥٥° ٥٣' جنوباً . وظهر هذا الأرخبيل ، بعد ذلك ، في أعمال كبير رسامي خرائط تشارلز الخامس ملك اسبانيا ، وهو دييغو ريفيرو الذي أدخل ماليفيناس ضمن الخرائط المعروفة بالأسماء كاستيليوني (١٥٢٦ - ١٥٢٧) ، وسالفاتي (١٥٢٦ - ١٥٢٧) ، وريفيرو (١٥٢٧) ، والبلانيسفيرين اللذين رسما في عام ١٥٢٩ ، أدخلها ضمن الاسلاريسودي سانتا كروس (١٥٤١) ، والبلانيسفير الذي رسمه سيستيان غابوتو (١٥٤٤) ، والخرائط التي رسمها دييغو غوتيبيريس (١٥٦١) وبارتولومي أوليفس (١٥٦٢) .

٢ - ويرجع الفضل في اكتشاف الأرخبيل الى البحار ايستيان غوميس الذي أبحر مع حطمة ماجليان الاسبانية في عام ١٥٢٠ .

كذلك أبحر سيمون دي ألكاسابا وألونسو دي كامارغو في هذه المنطقة في عامي ١٥٣٤ و ١٥٤٠ على التوالي . وقد كان الأخيران بحارين تابعين لسفن اسبانية كانت تبحر نحو مضيق ماجليان ؛ وكان اكتشاف المضيق وقربه من جزر ماليفيناس عاملين من العوامل التي تأسست عليهما حقوق اسبانيا في هذه الجزر .

وفي عام ١٥٨٠ ، أكد سارمينتو دي غابوا بصورة رمزية ملكيته للمضيق والجزر المجاورة ، وقام في عام ١٥٨٤ بإنشاء مستوطنة .

وتدعي المملكة المتحدة أن الأرخبيل قد اكتشفه جون ديفيز في عام ١٥٩٢ وريتشارد هوكينز في عام ١٥٩٤ ، إلا أن واضعي الخرائط في هذه الفترة لم يسجلوا الجزر على خرائطهم ، كما أنه لا توجد أية شواهد تثبت هذه الادعاءات الخاطئة بالاكتشاف . وحقيقة الأمر هي أن لندن كانت حتى منتصف القرن الثامن عشر لا علم لها بوجود جزر ماليفيناس ؛ وكانت ، في أفضل الحالات ، تخلط بينها وبين جزر افتراضية معينة تدعى جزر بيبيس .

٣ - ولم يحدث الا في عام ١٧٤٨ ، بناءً على اقتراح الأدميرال آنسون ، أن قررت انكلترا ارسال حملة " لاكتشاف " الجزر واستيطانها . وقامت في عام ١٧٤٩ ، وهي تضع هذا الهدف في اعتبارها ، باستشارة اسبانيا ، وعندما وجدت مقاومة من مدريد ، تخلت عن خططها . وتبني عملية الاستشارة تلك أن انكلترا كانت تعترف بحقوق اسبانيا في الجزر وفي سواحل أمريكا الجنوبية .

### ثانيا - حق اسبانيا في الجزر

منحت هذه الحقوق بمقتضى المرسومين البابويين Inter Coetera و Dudum si Ouidem ، اللذين أصدرتا في مواجهة الجميع ، ومعاهدة تورديسيلاس ( ١٤٩٢ ) العبرمة بين اسبانيا والبرتغال ، والتي يعترف بها التاج البريطاني في المعاهدات العبرمة بين اسبانيا وانكلترا .

١ - ألفت معاهدة السلم لعام ١٦٠٤ أية حقوق تكون قد اكتسبت في السيادة على الجزر قبل توقيعها ، بما في ذلك الحقوق المبنية على الاكتشاف الانكليزي المزعوم .

٢ - وبموجب معاهدة مدريد لعام ١٦٧٠ ، اتفق على أن تحتفظ انكلترا بجميع الأراضي والجزر والمستعمرات والممتلكات التي تملكها في أمريكا . وقد اقترن هذا الاعتراف بالسيادة الانكليزية في أمريكا الشمالية بحكم آخر ينص على أنه " لا يجوز لرعايا ملك بريطانيا العظمى أن يبحروا الى الموانئ والمواقع التي يسيطر عليها الملك الكاثوليكي في جزر الهند الغربية المذكورة ولا أن يتاجروا فيها . "

٣ - ونصت معاهدة مدريد لعام ١٧١٣ على أن " صاحبة الجلالة البريطانية وافقت على أن تسن على الفور ، بالنسبة لكافة رعاياها ، أشد قوانين التحريم عمراة وتنزل أقسى العقوبات ، لكي لا تجرؤ أية سفينة تابعة للدولة الانكليزية على العبور الى البحر الجنوبي أو على الاتجار في أية منطقة أخرى من جزر الهند الاسبانية . " وقد صدقتها في أوترخت ، في عام ١٧١٣ ، على هذا الحكم الذي يحظر على بريطانيا العظمى الابحار في المناطق غير المفتوحة للمرور في نهاية القرن السابع عشر وممارسة التجارة فيها .

٤ - ثم ، عندما حاولت انكلترا ارسال أولى حملاتها في عام ١٧٤٩ ، لم يمكن اعتبار جزر ماليفيناس أرضا بلا مالك ، يحق لأي شخص أن يستولي عليها .

### ثالثا - احتلال الجزر واستيطانها

١ - في شباط / فبراير عام ١٧٦٤ ، أسس البحار الفرنسي لويس أنطوان دي بوغينفيل ، مدينة بورت لويس ، التي أطلق عليها اسم ملك فرنسا ، في جزيرة ماليفينا الشرقية .

وقد احتجت اسبانيا رسميا لدى الحكومة الفرنسية ، وحصلت على اعتراف بحقوقها في الامتلاك . وفي ١ نيسان / ابريل ١٧٦٧ ، وبناءً على أمر من لويس الخامس عشر ، سلم دي بوغينفيل بورت لويس الى السلطات الاسبانية .

وقد كانت هذه السلطات معينة بموجب براءة ملكية بتاريخ ٤ تشرين الأول / اكتوبر ١٧٦٦ ، تضع الجزر تحت القيادة العامة لبوينس ايرس وتعيين فيليب رويس بويستي حاكما لها . واستمر الاسبان في احتلالهم لبورت لويس (الذي تغير اسمه الى بويرتو سوليداد ) بواسطة مستوطنين اسبان وحامية عسكرية .



٢ - وفي نفس السنة ، أرسلت انكلترا ، التي لم تبتد أية تحفظات بشأن التنازل عن بورت لويس لاسبانيا ، حملة سرية قامت بتأسيس بورت ايفمونت على جزيرة سوندرز ، بالقرب من جزيرة مالفيينا الغربية .

وفي ١٠ حزيران / يونيه ١٧٧٠ ، طردت الحامية البريطانية من جزيرة سوندرز من طرف القوات الاسبانية بقيادة بوكاريللي ، حاكم بوينس آيرس . وقد أثارت الطريقة التي نفذ بها العمل احتجاجا لدى محكمة مدريد .

وفي ٢٢ كانون الثاني / يناير ١٧٧١ ، وافقت اسبانيا على إعادة بورت ايفمونت للساحل البريطاني على شرط صريح مؤداه أن هذا العمل - الذي لم يقصد منه سوى انقاذ ماء وجهه بريطانيا - لا يمكن ولا ينبغي أن يؤثر بأي حال من الأحوال في حيق اسبانيا المسبق في السيادة على جزر مالفيينا . وقد قبلت انكلترا اعلان السيادة هذا دون تحفظ .

وكان اتفاق عام ١٧٧١ ، على ما يبدو ، مصحوبا بالتزام بريطاني بالانسحاب من بورت ايفمونت بصورة نهائية بعد فترة محددة من الزمن . وبناء على ذلك ، رحل الانكليزي في ٢٢ أيار / مايو ١٧٧٤ . ولم يعودوا الا في عام ١٨٣٣ ، عندما قاموا ، بصورة غير شرعية وعن طريق استخدام القوة ، بطرد السلطات الأرجنتينية والسكان الأرجنتينيين وسيطروا على الأرخبيل .

٣ - وفي الفترة ما بين ١٧٦٦ و ١٨١٠ ، وهي السنة التي قطعت فيها الأرجنتين روابطها مع مدريد ، كانت الجزر ممتلكات اسبانية تتم ادارتها من قبل حلقة لم تنقطع من ٣٠ حاكما من الحكام الاسبانيين المسؤولين لدى السلطة المقيمة في بوينس آيرس .

وطوال تلك الفترة ، لم تطعن انكلترا أبدا في سيادة اسبانيا على جزر مالفيينا ، بل ذهبت الى حد التوقيع على اتفاقيتين دوليتين تحظران على البريطانيين الابحار في جنوب المحيط الأطلسي ( معاهدة فرساي للسلام ، ١٧٨٣ ) والاستيطان على السواحل والجزر التي تحتلها اسبانيا في أمريكا الجنوبية ( اتفاقية سان لورينزو ، ١٧٩٠ ) . كما لم تحتج انكلترا في عام ١٧٧٦ حينما أنشأت اسبانيا منصب الولاية الملكية على منطقة ريودي لابلاتا الذي كان مقره في بوينس آيرس وله ولاية على مالفيينا .

#### رابعا - حقوق الأرجنتين في السيادة على الجزر

١ - كما كان الحال بالنسبة لبلدان افريقيا في القرن العشرين ، فان دول أمريكا اللاتينية الجديدة في القرن التاسع عشر هي التي قامت ، في معظم الحالات ، برسم حدود أقاليمها على امتداد خطوط التقسيمات الادارية الاستعمارية القديمة وبعلان نفسها الوريث الوحيد الذي لا منازع له لكافة الامتيازات والحقوق السيادية للدولة المتبرعة السابقة في تلك الأقاليم . واعترف المجتمع الدولي آنذاك ، بما في ذلك انكلترا ، بتلك الحدود ، ولم يطعن في ذلك الموقف .

- ٢ - وقد صارت الأرجنتين ، بنيلها الاستقلال في عام ١٨١٦ ، وريثة الولاية الملكية الاسبانية السابقة على منطقة ريودي لابلاتا . وكما رأينا ، فقد كانت جزر مالفيناس جزءاً من تلك الولاية .
- ٣ - وبعد ذلك ، قامت الحكومة الأرجنتينية ، حالما أمكنها ذلك ، باتخاذ التدابير اللازمة لامتلاك احتلال ادارة جزر مالفيناس ممارسة لحقها الأصيل في السيادة على هذه الجزر . فعلى سبيل المثال :
- ( أ ) في عام ١٨٢٠ ، أخطرت السفن العاطلة فوق المياه المحيطة بجزر مالفيناس بالقوانين الأرجنتينية المنظمة للصيد البري وصيد الأسماك في المنطقة ، وأعلنت أن الجهات التي تنتهك هذه القوانين سوف ترسل الى بوينس ايرس للمحاكمة ، وأعلنت رسمياً ملكيتها للجزر . ولم تقم أية حكومة بالاعتراض على اعلان حق الأرجنتين في الأرخبيل أو بايداع أى شكوى بشأنه ، بالرغم من أن هذا الاعلان نشر في الصحف التي تصدر في انكلترا والولايات المتحدة وبلدان أخرى .
- ( ب ) في عام ١٨٢٣ ، قامت حكومة الأرجنتين بتعيين بابلو اريغوارى حاكماً على جزر مالفيناس .
- ( ج ) في العام نفسه ، قامت حكومة الأرجنتين بمنح أراض فضلاً عن حقوق فيما يتعلّق بالرعي وصيد الأسماك في جزيرة مالفيينا الغربية لكل من خورخيه باشيكو ولويس فيرنيت . وقام هذان الأرجنتينيان باحضار عدد من الأسر الى الجزر ، وبالإستيطان فيها بصفة دائمة في عام ١٨٢٦ بعد التغلب على كثير من المشاق .
- ( د ) في عام ١٨٢٨ ، أصدرت حكومة الأرجنتين مرسوماً بمنح امتيازات لفيرنيت في جزيرة مالفيينا الشرقية علامة على ما أبدته من اهتمام خاص بتشجيع التنمية الاقتصادية للأرخبيل وأعلنت استثناء المستوطنة الجديدة من أية ضرائب فيما عدا الضرائب التي قد يستلزمها أداء السلطات المحلية لمهامها .
- ( هـ ) في عام ١٨٢٩ ، أنشأت حكومة الأرجنتين القيادة السياسية والعسكرية لجزر مالفيناس ، وجعلت مقرّها في بورتو سوليداد ومنحتها ولاية على جميع الجزر الواقعة جوار كيب هورن في منطقة المحيط الأطلسي . وقامت بتعيين لويس فيرنيت السابق ذكره في منصب القائد .
- ( و ) في عام ١٨٣١ ، ألقت حكومة الأرجنتين القبض على سفن لصيد الأسماك تابعة للولايات المتحدة كانت تقوم بصيد الأسماك في مياه جزر مالفيناس انتهاكاً للتشريعات الأرجنتينية ، ورفضت احتجاجاً قديمته واشنطون على انفاذ هذا القانون في مياهها الإقليمية .
- ( ز ) في عام ١٨٣٢ ، قامت بتعيين خوان استيبان ميستيفير حاكماً للجزر ثم خلفه خوسيه م . بينيدو .

خامسا - الاحتلال غير الشرعي للجزر من قبل انكلترا في عام ١٨٣٣

- ١ - في عام ١٨٢٥ ، اعترفت انكلترا رسميا باستقلال الأرجنتين . وفي هذا الاعتراف ، لم تبد انكلترا أى تحفظ بشأن سيادة الأرجنتين على جزر مالفيناس . ولم تطعن ، حتى عام ١٨٢٩ ، في أى من التدابير الهامة المتعلقة بامتلاك واحتلال وإدارة الجزر التي ، كما ذكر سابقا ، اتخذتها الحكومة الأرجنتينية فيما يتصل بالجزر .
- ٢ - ولم يحدث الا في عام ١٨٢٩ أن احتجت بريطانيا للمرة الأولى ، بالاعتراض على انشأ القيادة السياسية والعسكرية لجزر مالفيناس . وتأهيدا لهذا الاحتجاج ، ادعت انكلترا ما افترضت أنه حقوق سيادية بريطانية استنادا الى " اكتشاف الجزر واحتلالها فيما بعد " .
- ٣ - وفي ٣ كانون الثاني /يناير ١٨٣٣ ، قامت القوات البريطانية بغزو جزر مالفيناس وباجلاء السلطات الأرجنتينية بالقوة ويطرد جميع السكان الأصليين تقريبا . وبعد أشهر قليلة ، أكمل البريطانيون عملية احتلال الأرخبيل ، حيث جاء بموظفين ومستخدمين تابعين للتاج البريطاني ليحلوا محل السكان الأرجنتينيين . ومنذ ذلك الوقت ، ظل هذا الجزء من الأراضي الأرجنتينية مستعمرة تابعة للمملكة المتحدة .
- ٤ - ولم تقبل الأرجنتين أبدا العدوان الذي شنته المملكة المتحدة واحتلالها غير الشرعي للجزر . فهي لم تفتأ ، منذ عام ١٨٣٣ ، وكلما كان ذلك ممكنا ، تقدم الاحتجاجات الرسمية الى الحكومة البريطانية وتطالب باعادة الجزر . وقد كررت حكومة الأرجنتين ذلك الاحتجاج ضد الاحتلال غير الشرعي لجزر من أراضيها في المنظمات الدولية ، بما فيها الأمم المتحدة .

المرفق الثاني

قرارات الجمعية العامة

١ - النتائج والتوصيات التي اعتمدها اللجنة الخاصة المعنية بانها الاستعمار في  
١٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٤

- ألف - درست اللجنة الخاصة الحالة السائدة في اقليم جزر فوكلاند (مالفيناس) غير المتمتع بالحكم الذاتي واستمعت الى بياني ممثل الدولة القائمة بالادارة وممثل الأرجنتين ؛
- باء - وتؤكد اللجنة الخاصة أن أحكام اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تنطبق على اقليم جزر فوكلاند (مالفيناس) ؛
- جيم - وتلاحظ اللجنة الخاصة وجود نزاع بين حكومة المملكة المتحدة وحكومة الأرجنتين بخصوص السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) ؛
- دال - وتدعو اللجنة الخاصة حكومتي المملكة المتحدة والأرجنتين الى الدخول في مفاوضات بغية ايجاد حل سلمي لهذه المشكلة ، مع مراعاة أحكام وأهداف ميثاق الأمم المتحدة وأحكام وأهداف القرار ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، ومصالح سكان الجزر والآراء التي أعرب عنها خلال المناقشة العامة ؛
- هاء - وتدعو اللجنة الخاصة الحكومتين ، المذكورتين آنفا ، الى ابلاغها أو ابلاغ الجمعية العامة بنتائج مفاوضاتهما .

٢ - القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) الذي اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٦٥

القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار الفصلين المتعلقين بجزر فوكلاند (مالفيناس) من تقرير  
اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،  
ولاسيما المقررات والتوصيات التي اتخذتها واعتمدها اللجنة فيما يتعلق بهذا الاقليم ،

واذ ترى أن قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر  
١٩٦٠ قد اتخذ بدافع الرغبة الحارة في ازالة الاستعمار من كل مكان وبجميع صوره ، وأن حالة  
جزر فوكلاند (مالفيناس) تمثل صورة من صور الاستعمار ،

واذ تلاحظ وجود نزاع بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايرلندا الشمالية بشأن السيادة على هذه الجزر ،

١ - تدعو حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الى المضي دون تأخير في المفاوضات التي أوصت بها اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بغية ايجاد حل سلمي للمشكلة ، مع مراعاة أحكام وأغراض ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ومصالح سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) ؛

٢ - وتلتبس من الحكومتين إعلام اللجنة الخاصة والجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين عن نتائج المفاوضات .

الجلسة العامة ١٣٩٨

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥

### التصويت

المؤيدون : البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بورندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، جمهورية افريقيا الوسطى ، سيلان ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو (برازافيل) ، جمهورية الكونغو الديمقراطية ، كوستاريكا ، كوبا ، تشيكوسلوفاكيا ، داهومي ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، اثيوبيا ، غابون ، غانا ، اليونان ، غواتيمالا ، غينيا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، ايران ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لبنان ، ليبيريا ، ليبيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، باكستان ، بنما ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، رومانيا ، رواندا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، اسبانيا ، السودان ، سوريا ، تايلند ، الكونغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فنزويلا ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، افغانستان ، الجزائر ، الأرجنتين ، النمسا ، بلجيكا ، بوليفيا .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، ايسلندا ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، جنوب افريقيا ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، استراليا .

٣ - توافق الآراء الذي اعتمده الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦

بالإشارة إلى قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ بخصوص مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ، أحاطت اللجنة الرابعة علماً بالرسالتين المؤرختين في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ الواردتين من الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (A/C.4/682 و A/C.4/683) . وفي هذا الصدد ، توافقت الآراء على حث كلا الطرفين على الاستمرار في المفاوضات بغية إيجاد حل سلمي للمشكلة بأسرع ما يمكن ، مع القيام ، على نحو وافي ، بإطلاع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والجمعية العامة على تطور المفاوضات بشأن هذه الحالة الاستعمارية ، التي يهيم نهاؤها الأمم المتحدة في سياق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

٤ - توافق الآراء الذي اعتمده الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧

ان الجمعية العامة ، إذ تضع في اعتبارها قرارها ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ وتوافق الآراء الذي اعتمده الجمعية العامة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ فيما يتعلق بمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ، تحيط علماً بالرسالتين المؤرختين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ والموجهتين إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (A/C.4/703 و A/C.4/704) وأخذة في الاعتبار ، في هذا المضمار ، تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، تعتمد توافقاً للآراء على حث كلا الطرفين على الاستمرار في المفاوضات بغية إيجاد حل سلمي للمشكلة بأسرع ما يمكن . كما أنها تحث الطرفين ، بالمثل ، آخذة في الاعتبار بصفة خاصة القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) وتوافق الآراء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ ، على أن تقوم ، على نحو وافي ، خلال السنة القادمة ، بإطلاع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والجمعية العامة على تطور المفاوضات بشأن هذه الحالة الاستعمارية التي يهيم نهاؤها الأمم المتحدة في سياق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

٥ - توافق الآراء الذي اعتمده الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩

ان الجمعية العامة إذ تضع في اعتبارها قرارها ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ وتوافقي الآراء اللذين اعتمدهما في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) .

تحيط علما بالرسالتين المؤرختين في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٩ والموجهتين إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للارجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة .

وفي هذا الصدد ، فان الجمعية العامة ، آخذة في الاعتبار تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في المفاوضات ، الذي ورد ذكره في المذكرتين المؤرختين في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٩ ، وتحث الطرفين ، آخذة في الاعتبار بصفة خاصة القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) وتوافقي الآراء المذكورين أعلاه ، على مواصلة جهودهما الرامية إلى التوصل ، بأسرع ما يمكن ، إلى حل نهائي للنزاع على الوجه المتوقع في المذكرتين المشار إليهما ، وعلى أن يطلعا باستمرار خلال السنة القادمة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والجمعية العامة على تطور المفاوضات بشأن هذه الحالة الاستعمارية التي يهيم انهاءها الأمم المتحدة في سياق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .

#### ٦ - توافق الآراء الذي اعتمده الجمعية العامة في عام ١٩٧١

ان الجمعية العامة اذ تضع في اعتبارها قرارها ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ وتوافقات الآراء التي اعتمدها في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ، تحيط علما بالرسالتين المؤرختين في ١٢ آب/اغسطس ١٩٧١ والموجهتين إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للارجنتين (A/8368) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (A/8369) .

وفي هذا الصدد ، تلاحظ الجمعية العامة مع الارتياح التقدم المحرز في المحادثات الخاصة بشأن الرسالتين والتي أجريت في الاطار العام للمفاوضات والذي ورد ذكره في المذكرتين المؤرختين في ١٢ آب/اغسطس ١٩٧١ ، وتحث الطرفين ، آخذة في الاعتبار بصفة خاصة القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) وتوافقات الآراء المشار إليها أعلاه ، على أن يواصلوا جهودهما الرامية إلى التوصل ، بأسرع ما يمكن ، إلى حل نهائي للنزاع على الوجه المتوقع في المذكرتين المشار إليهما وأن يطلعا ، باستمرار ، خلال السنة القادمة ، اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والجمعية العامة على تطور المفاوضات بشأن هذه الحالة الاستعمارية التي يهيم انهاءها الأمم المتحدة في سياق قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ .



٧ - القرار ٣١٦٠ (د - ٢٨) الذي اتخذته الجمعية العامة في ١٤ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٧٣

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٠ ،  
الذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير أيضا الى قرارها ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول /ديسمبر  
١٩٦٥ الذي دعت فيه حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية الى البدء دون تأخير في المفاوضات التي أوصت باجرائها اللجنة الخاصة المعنية  
بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أجل ايجاد حل سلمي  
لمشكلة جزر فوكلاند (مالفيناس) ، مع مراعاة أحكام وأغراض ميثاق الأمم المتحدة والقـــرار  
١٥١٤ (د - ١٥) ومصالح سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) ،

واذ تعرب عن قلقها العميق لمرور ثماني سنوات على اتخاذ القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠)  
دون حدوث أي تقدم ملموس في المفاوضات ،

واذ تذكر أن القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) يبين أن السبيل الى انهاء هذه الحالة  
الاستعمارية هو الوصول الى حل سلمي للنزاع بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة على  
السيادة على الجزر المذكورة أعلاه ،

واذ تعرب عن امتنانها للجهود المستمرة التي تبذلها حكومة الأرجنتين ، وفقا  
لقرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، من أجل تيسير عمليتي انهاء الاستعمار وتعزيز  
رفاه سكان هذه الجزر ،

١ - تقرّر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة فصلية المتعلقين بجزر فوكلاند (مالفيناس) ، وتقرّر ، بصورة  
خاصة ، القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في ٢١ آب/اغسطس ١٩٧٣ بشأن الاقليم ؛

٢ - وتعلن ضرورة الاسراع بالمفاوضات المنصوص في قرار الجمعية العامة  
٢٠٦٥ (د - ٢٠) على اجرائها بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايرلندا الشمالية من أجل الوصول الى حل سلمي للنزاع بينهما على السيادة على جـزر  
فوكلاند (مالفيناس) ؛

٣ - وتحث حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة ، لهذا السبب ، على البدء  
دون تأخير في هذه المفاوضات ، وفقا لأحكام قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ،  
وذلك بغية انهاء هذه الحالة الاستعمارية ؛

٤ - وترجو من الحكومتين إعلام الأمين العام والجمعية العامة ، في أقرب وقت ممكن ، وفي موعد لا يتجاوز بأية حال دورتها التاسعة والعشرين ، عن نتائج المفاوضات الموصى بها .

### التصويت

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بنما ، بوتان ، بوتسوانا ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جاميكا ، الجزائر ، جزر البهام ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية خمير ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الكاميرون ، داهومي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - الاستوائية ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، البرتغال ، بلجيكا ، جنوب افريقيا ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية .

١١٦ صوتا مقابل لا شيء ، مع امتناع ١٤ عضوا عن التصويت .

٨ - القرار ٤٩/٣١ الذي اتخذته الجمعية العامة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦  
ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) ،

وإذ تشير الى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، و ٢٠٦٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٣١٦٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ،

وإذ تذكر الفقرتين المتصلتين بهذه المسألة والواردتين في الاعلان السياسي الذي اعتمده مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز المنعقد في ليما في الفترة من ٢٥ الى ٣٠ آب/اغسطس ١٩٧٥ ، وفي الاعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ آب/اغسطس ١٩٧٦ ،

وإذ تضع في اعتبارها الفصل المتعلق بجزر فوكلاند (مالفيناس) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبصورة خاصة ، النتائج التي انتهت اليها اللجنة والتوصيات التي قدمتها فيما يتعلق بالاقليم المذكور ،

١ - تقرّ الفصل المتعلق بجزر فوكلاند (مالفيناس) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وتقرّ ، بصورة خاصة ، النتائج التي انتهت اليها اللجنة والتوصيات التي قدمتها ، فيما يتعلق بالاقليم المذكور ؛

٢ - وتعرب عن امتنانها للجهود المستمرة التي تبذلها حكومة الأرجنتين ، وفقا لمقررات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع ، لتسهيل عملية إنهاء استعمار الجزر وتعزيز رفاه سكانها ؛

٣ - وترجو من حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، التعجيل بالمفاوضات المتعلقة بالنزاع بينهما حول السيادة على الجزر كما هو مطلوب في قرارى الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د - ٢٠) و ٣١٦٠ (د - ٢٨) ؛

٤ - وتدعو الطرفين الى الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنتوى على ادخال تعديلات انفرادية على الحالة أثناء مرور الجزر بالعملية الموصى بها في القرارين الآنفى الذكر ؛

٥ - وترجو من الحكومتين إعلام الأمين العام والجمعية العامة في أقرب وقت ممكن بنتائج مفاوضاتهما .

التصويت

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجننتين ، الاردن ، اسبانيا ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، الجزائر ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، السلفادور ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتانا العليا ، قبرص ، قطر ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

المتنعون : استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، ترينيداد وتوباغو ، جامايكا ، جزر البهاما ، الدانمرك ، زائير ، سنغافورة ، السويد ، سيراليون ، غامبيا ، غيانا ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ، كندا ، كينيا ، لكسمبرغ ، ملاوي ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

١٠٢ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣٢ عضوا عن التصويت .

المرفق الثالث

بيانات صادرة عن حركة بلدان عدم الانحياز

.../...

١ - ١٩٧٥ - الاعلان الختامي للمؤتمر الخامس لوزراء خارجية بلدان عدم الانحياز، ليما، ٣٠ آب/اغسطس . اعتمدت الفقرة التالية :

٨٩ - تؤيد بلدان عدم الانحياز ، بقوة ، فيما يتعلق بجزر مالدينا بنوع خاص واستثنائي ، مع الاستمرار في اقرار صحة مبدأ تقرير المصير كمبدأ عام لسائر الأقاليم ، طلب جمهورية الأرجنتين العادل ، وتحث المملكة المتحدة على المضي قدماً في المفاوضات التي أوصت بها الأمم المتحدة بغية إعادة بسط السيادة الأرجنتينية على الأقليم المذكور ، وبهذا تضع حداً للوضع غير الشرعي الذي لا يزال قائماً في الجزء الجنوبي من القارة الأمريكية .

٢ - ١٩٧٦ - المؤتمر الخامس لرؤساء دول او حكومات بلدان عدم الانحياز ، كولومبو، سرى لانكا ، ١٦ - ١٩ آب/اغسطس ١٩٧٦

١١٩ - بالنسبة لحالة جزر مالدينا (فوكلاندي) ، ساند المؤتمر ، بشدة ، الطلب العادل لجمهورية الأرجنتين وحث المملكة المتحدة على المضي قدماً في المباحثات التي أوصت بها الأمم المتحدة بغية استعادة الأرجنتين لسيادتها على هذا الأقليم ، منهية بذلك الوضع غير الشرعي الذي لا يزال قائماً في أقصى الجزء الجنوبي من القارة الأمريكية .

٣٨ - وطالب المؤتمر باعادة بسط سيادة كوبا وبنما والأرجنتين على غوانتانامو ومنطقة قناة بنما ومالدينا ، على التوالي ، بوصفها المالكات الشرعية لهذه المناطق .

٣ - ١٩٧٨ - الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز ، هافانا ، كوبا ، ١٥ - ٢٠ أيار/مايو ١٩٧٨

#### الاعلان السياسي

٩٦ - فيما يتعلق بقضية جزر مالدينا ، أعرب المكتب عن تأييده لتطلع جمهورية الأرجنتين العادل وحث على الاسراع في المفاوضات بين الأطراف المعنية بهدف إعادة خضوع هذا الأقليم للسيادة الأرجنتينية .

٤ - ١٩٧٨ - مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، بلغراد ، ١٩٧٨

١٢٤ - فيما يتعلق بحالة جزر مالدينا بنوع خاص يؤيد الوزراء ، تأييداً راسخاً ، الاماني العادلة التي تتطلع اليها الأرجنتين لاعادة بسط السيادة الأرجنتينية على هذا الأقليم ويحثون على التعجيل بالمفاوضات الرامية الى هذه الغاية .

- ٥ - ١٩٧٩ - الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز ، كولومبو، ١٩٧٩
- ٩٣ - فيما يتعلق بحالة جزر مالديف بنوع خاص يؤيد الوزراء تأييدا راسخا الاماني العادلة التي تتطلع اليها الارجننتين لاعادة بسط السيادة الارجننتينية على هذا الاقليم ويحثون على التعجيل بالمفاوضات الرامية الى هذه الغاية .
- ٦ - ١٩٧٩ - الاعلان الختامي للمؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، هافانا ، كوبا ، ٣ - ٩ ايلول /سبتمبر ١٩٧٩
- ١٦٨ - فيما يتعلق بقضية جزر مالديف خاصة أيد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد حق جمهورية الارجننتين في رجوع هذه المنطقة الى سيادتها . وطلبوا التعجيل بالمفاوضات حول هذه المسألة .
- ٧ - ١٩٨١ - مؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، نيودلهي ، ١٩٨١
- ١٠٤ - فيما يتعلق بجزر مالديف بنوع خاص ، كرر الوزراء الاعراب عن تأييدهم لحق جمهورية الارجننتين في استرداد هذا الاقليم وسيادتها عليه ، وطلبوا الاسراع باجراء مفاوضات مع المملكة المتحدة في هذا الخصوص . وأعربوا أيضا عن الأمل في أن تقوم الولايات المتحدة بتنفيذ المعاهدات الخاصة بقناة بنما واحترامها بدقة حتى تتفصل السيادة والولاية الكاملتان لبنما على ترابها الوطني بأكمله وتنفيذ نظام حياد الممر المائي بين المحيطين .
- ٨ - ١٩٨١ - اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة (المعقود في الفترة من ٢٥ الى ٢٨ ايلول /سبتمبر ١٩٨١)

### بلاغ

- كرر الاجتماع ، بحزم ، دعمه لحق جمهورية الارجننتين في اعادة جزر مالديف وسيادتها الاقليمية عليها وطلب التعجيل بالمفاوضات مع المملكة المتحدة بهذا الشأن .
- ٩ - بلاغ اعتمده مكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز ، نيويورك ، ٢٦ نيسان /ابريل ١٩٨٢
- عقد اجتماع مكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز ، في ٢٦ نيسان /ابريل ١٩٨٢ ، بناء على طلب الممثل الدائم للارجنتين .

ووجه الممثل الدائم للارجنتين نظر المجلس الى التطورات الأخيرة التي جرت في منطقة جزر مالفيناس ، مما أدى الى زيادة التوتر القائم في المنطقة ، وعرض بالتالي السلم والأمن الدوليين للخطر .

وأعرب مكتب التنسيق عن قلقه العميق ازاء التطورات الحاصلة في منطقة جزر مالفيناس وطلب من الأطراف المعنية السعي بنشاط للتوصل الى تسوية سلمية لنزاعها والامتناع عن أي فعل يعرض للخطر السلم والأمن في المنطقة .

وأعاد مكتب التنسية تأكيد الرأي القائل بأن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات بين الدول فعلا يناقضان مبادئ حركة بلدان عدم الانحياز .

وتمشيا مع التأييد التقليدي من جانب حركة بلدان عدم الانحياز ، لعملية انهاء الاستعمار ، يشير مكتب التنسيق الى الفقرة ٨٧ من اعلان مؤتمر وزراء الخارجية المعقود في ليما ، بيرو ، في آب/أغسطس ١٩٧٥ ، التي ورد بها :

" تؤيد بلدان عدم الانحياز ، بقوة ، فيما يتعلق بجزر مالفيناس بنوع خاص واستثنائي ، ومع الاستمرار في اقرار صحة مبدأ تقرير المصير كمبدأ عام لسائر الاقاليم ، طلب جمهورية الارجنتين العادل ، وتحث المملكة المتحدة على المضي قدما في المفاوضات التي أوصت بها الأمم المتحدة بغية اعادة بسط السيادة الارجنتينية على الاقليم المذكور ، وبهذا تضع حدا للوضع غير الشرعي الذي لا يزال قائما في الجزء الجنوبي من القارة الامريكية . "

وقد أعيد تأكيد مساندة حركة بلدان عدم الانحياز لسيادة الارجنتين على جزر مالفيناس ، في اجتماعات تالية للحركة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري ، بما في ذلك الاجتماع الوزاري المعقود في نيويورك في ايلول/سبتمبر ١٩٨١ .

وفي هذا السياق ، يعرب المكتب عن تأييده للجهود المبذولة للتوصل الى تسوية عادلة ودائمة وسلمية عن طريق المفاوضات تطبيقا لقرار مجلس الأمن ٥٠٢ ( ١٩٨٢ ) في مجموعة ومبادئ وقرارات حركة بلدان عدم الانحياز وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

#### ١٠ - بلاغ اعتمده مكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز في ٥ ايار/مايو ١٩٨٢

عقد اجتماع لمكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز في ٥ ايار/مايو ١٩٨٢ ، بناء على طلب الممثل الدائم للارجنتين .

وأبلغ الممثل الدائم للارجنتين المكتب بالتطورات الحاصلة في منطقة جزر مالفيناس ، منذ اجتماع المكتب في ٢٦ نيسان/ابريل ، مما يزيد ، بشكل خطير ، من التوتر في المنطقة ويعرض للخطر السلم والأمن فيها وفي العالم .



وأن مكتب التنسيق :

- ١ - يعرب عن الأسف للخسارة المتزايدة في الارواح في نزاع جزر مالفيانس .
- ٢ - ويكرر تأكيد البلاغ المعتمد في ٢٦ نيسان / ابريل ، من جميع جوانبه .
- ٣ - ويكرر ما أعاد البلاغ تأكيده من أن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات بين الدول فعلا يتناقضان مع مبادئ حركة بلدان عدم الانحياز .
- ٤ - ويؤكد مساندة البلاغ لسيادة الأرجنتين على جزير مالفيانس ، حسبما أعيد تأكيده في كافة اجتماعات الحركة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري ، منذ صدور اعلان مؤتمر وزراء الخارجية المعقود في ليما ، بيرو ، في آب / اغسطس ١٩٧٥ .
- ٥ - ويناشد ، مرة أخرى ، أطراف النزاع التوصل بسرعة الى تسوية عادلة ودائمة وسلمية وفقا لقرار مجلس الأمن ٥٠٢ ( ١٩٨٢ ) في مجموعة ومبادئ وقرارات حركة بلدان عدم الانحياز وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

١١ - وثائق الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق التابع لبلدان عدم الانحياز ، هافانا ، ٢١ أيار /

مايو الى ٥ حزيران / يونيه ١٩٨٢

### بيان ختامي

٢٥ - لقد شهدت السنوات القليلة الماضية انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ حركة بلدان عدم الانحياز تمثل في تصعيد استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وممارسة الضغوط السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية ؛ ورفض الاعتراف بالحقوق ، غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال للشعوب والأقاليم الراضحة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية ، والعدوان والتدخل العسكري والاحتلال الاجنبي ، بما في ذلك تواجد القوات الأجنبية واستخدام المرتزقة والجنود غير النظاميين ، بأى ذريعة كانت ضد سيادة الدول واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية والتدخل في الشؤون الداخلية والخارجية للدول ؛ وتطبيق التدابير الانتقامية ذات الطابع الاقتصادي والسياسي والدبلوماسي وغيرها من التدابير العدائية ضد البلدان التي تتخذ مواقف مستقلة .

٢٦ - ولا تزال هناك بوئر جديدة للتوتر والعدوان في أماكن كالشرق الأوسط وأفريقيا وخاصة في الجنوب الأفريقي وجنوب غربي وجنوب شرقي آسيا ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى ، على حين عملت بوئر جديدة للتوتر في جنوب الأطلسي والصراعات الناشئة بين الدول على زيادة تدهور الوضع الدولي .

٢٧ - ان العمليات العسكرية التي تقوم بها المملكة المتحدة في جنوب الأطلسي تستخدم قوة عسكرية كبيرة تشمل سفن حربية نووية تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ويمكن أن ينتج عنها اندلاع حرب لا يمكن التنبؤ بنتائجها .

١٠٩ - وكرر الوزراء ، في الوقت نفسه ، الاعراب عن قلقهم ازاء التوتر الذي يستمر تصاعده في منطقة البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى وجنوب الأطلسي وخاصة نتيجة السياسة الاستعمارية والامبريالية المتمثلة في العدوان والتدخل .

١١٠ - وكرر الوزراء تأكيد القرارات الصادرة عن مؤتمرات واجتماعات بلدان عدم الانحياز السابقة التي أعربوا فيها عن تأييدهم لحق جمهورية الأرجنتين في استعادة جزر مالفيناس وسيادتها عليها وذكروا بأن الكفاح ضد الامبريالية بجميع أشكاله هو مبدأ أساسي من مبادئ عدم الانحياز ، وأكدوا من جديد تضامنهم القوي مع الأرجنتين في جهودها الرامية الى انهاء الوجود الاستعماري البالي في جزر مالفيناس ، والى منح استعمارها من جديد .

١١١ - وكرر الوزراء تأكيد الحاجة الى الالتزام الكامل لمبادئ عدم الانحياز التي تناهض الاستعمار بشكله القديم والجديد وتعارض أى شكل آخر من أشكال السيطرة الأجنبية وتحترم السيادة الوطنية والسلامة الاقليمية وتسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية والامتناع عن استعمال القوة في العلاقات الدولية .

١١٢ - كما أقر الوزراء بأن جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية هي جزء لا يتجزأ من المنطقة الاقليمية لامريكا اللاتينية ، وبأن العمل العسكري الذي قامت به المملكة المتحدة والأعمال العلنية والخفية والضغط التي تقوم بها دول أخرى متقدمة النمو تضر بالمنطقة الاقليمية بأسرها . وبهذا الشأن ، أعرب الوزراء عن ارتياحهم ازاء التضامن والدعم الذي قدمته بلدان أمريكا اللاتينية للأرجنتين في كفاحها ضد المحاولة البريطانية لاعادة فرض نظام استعماري .

١١٣ - وشجب الوزراء أى محاولة تقوم بها المملكة المتحدة أو أى دولة أخرى لاقامة قواعد عسكرية أو فرض اتفاقات أمنية علم ذلك الجزء من اقليم أمريكا اللاتينية ضد ارادة جمهورية الأرجنتين وسيادتها بوصف ذلك وسيلة لفرض السيطرة الامبريالية في المنطقة وتهديد خطير للسلم والأمن الدوليين في أنحاء منطقة جنوب الأطلسي كلها .

١١٤ - واستنكر الوزراء العمليات العسكرية التي جرت في جنوب الأطلسي من خلال استعمال قوة عسكرية كبيرة للمملكة المتحدة بدعم ومساعدة الولايات المتحدة ، وطالب الوزراء بالوقف الفوري للدعم والمساعدة العسكرية اللتين تقدمهما الولايات المتحدة وحثوا على الايقاف الفوري للعمليات العسكرية كما حثوا البلدان المتقدمة النمو على الكف عن تشجيع استمرار أو تصعيد العمليات العسكرية في جنوب الأطلسي .

١٢ - البلاغ الختامي لاجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز المعقود في نيويورك في الفترة من ٤ الى ٩ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٢

٣٥ - بالاشارة الى القرارات التي اتخذها الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق في هافانا ، بشأن امريكا اللاتينية ، يعيد الاجتماع أيضا تأكيد قراراته المتعلقة بامريكا الوسطى ، ولاسيما فيما يتصل بالسلفادور ، ويكرر تأكيده لحة. جمهورية الأرجنتين في اعادة بسط سيادتها على جزر مالفيناس ، ويطالب باستئناف المفاوضات ، بمشاركة من الأمين العام للأمم المتحدة وبمساعيه الحميدة ، بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة بغية التوصل ، بأسرع ما يمكن ، الى تسوية سلمية وعادلة للمسألة ، مع مراعاة مبادئ وقرارات حركة عدم الانحياز وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٥١٤ (د - ١٥) و ٢٠٥٦ (د - ٢٠) و ٢٦٢١ (د - ٢٥) و ٣١٦٠ (د - ٢٨) و ٤٩/٣١٠.

المرفق الرابع

بعض القرارات التي اتخذتها البلدان  
الأمريكية بشأن مسألة جزر الفينكاس

١ - نص الاعلان الصادر عن مجموعة البلدان الامريكية  
في الأمم المتحدة في ٥ أيار/ مايو ١٩٨٢

عقدت مجموعة البلدان الامريكية في الأمم المتحدة اجتمعا في ٤ أيار/ مايو ١٩٨٢ ، بنسبة  
على طلب ممثل الأرجنتين الدائم .

وأبلغ ممثل الأرجنتين الدائم المجموعة بكافة الاشتباكات المسلحة التي وقعت بين الأرجنتين  
والملكة المتحدة في منطقة جزر فاليناس منذ ٢٥ نيسان/ ابريل ١٩٨٢ والتي كان لها أثر خطير  
على سلم وأمن المنطقة والعالم .

وان مجموعة بلدان امريكا اللاتينية في الأمم المتحدة تعلن ، في هذه الظروف ، صغيصة  
الاسهام في البحث عن حل سلمي ، ما يلي :

- ١- تأسف للخسارة المستمرة في الأرواح البشرية في منطقة جزر فاليناس ؛
- ٢- وتوجه نداء عاجلا من أجل الكف عن جميع الأعمال العدائية في منطقة جزر فاليناس ؛
- ٣- وتحت حكومتي جمهورية الأرجنتين والملكة المتحدة على الشروع في مفاوضات ، قصد التوصل  
الى حل عادل وسلمي وعلمي ودائم وفقا لأهداف ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ، وقرار مجلس الأمن  
٥٠٢ ( ١٩٨٢ ) بكامل اجزائه وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة .

٢ - قرارات الاجتماع التشاوري العشرين لوزراء خارجية  
منظمة الدول الأمريكية

القرار الأول

الحالة الخطيرة السائدة في جنوب الأطلسي

(اتخذ في الجلسة العامة الثانية المنعقدة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٨٢)

ان الاجتماع التشاوري العشرين لوزراء الخارجية

ان يضع في الاعتبار :

مبادئ التضامن والتعاون بين البلدان الأمريكية وضرورة إيجاد حل سلمي لكل حالة تعرض للخطر سلم الأمريكتين ؛

وأنه قد حدثت مجابهة خطيرة بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية من جهة ، وجمهورية الأرجنتين ، من جهة أخرى ، قد زادت اليوم من خطورة الأحداث الناجمة عن وجود الأسطول البريطاني في جنوب الأطلسي ، في منطقة الأمن المشار إليها في المادة ٤ من معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية ؛

وأن الغاية الرئيسية من معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية تتمثل في حفظ سلم وأمن القارة ، الذي يستلزم ، في الحالة التي نشأت ، ضمان التسوية السلمية للنزاع ؛

وأن من الطبع ، لتيسير الحل السلمي للنزاع ، وقف الأعمال العدائية لأنها مخلة بسلم القارة ويمكن أن تبلغ أبعادا لا يمكن التنبؤ بها ؛

وأن من المبادئ الثابتة لنظام بلدان أمريكا اللاتينية صيانة السلم واجتماع الدول الأمريكية على رفض تدخل القوات المسلحة من خارج القارة أو من القارة ضد أي من دول نصف الكرة الأرضية ؛

وأنه يجب مراعاة حقوق سيادة جمهورية الأرجنتين على جزر مالفيناس ، مطلقا ، في قرارات هامة صادرة عن شتى المحافل الدولية ، منها إعلان اللجنة القانونية للبلدان الأمريكية ، الصادر في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ والذي يقول : " ان لجمهورية الأرجنتين حق أكيد في السيادة على جزر مالفيناس " ؛

وأنه يجب إبراز جهود السلام الجذولة ، بموافقة الطرفين ، وأن تضامن البلدان الأمريكية يساهم في ذلك الهدف ، و

بناء على :

قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٥٠٢ (١٩٨٢) الذي يتعين تنفيذ جميع أحكامه ؛  
والقرار ٣٥٩ المؤرخ في ١٣ نيسان / أبريل ١٩٨٢ ، الذي اتخذته المجلس الدائم لمنظمة الدول  
الأمريكية ، والاعلان المعتمد بالاجماع من طرف وزراء الخارجية في الجلسة الافتتاحية للاجتماع  
التشاوري العشرين ( Doc.14/82 ) ، ومقتضى معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية ،

يقرر :

- ١- أن يحث حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على أن توقف فوراً الأعمال العدائية التي تقوم بها في منطقة الأ من المحددة بموجب المادة ٤ ، من معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية وأن تسك ، كذلك ، عن القيام بأى عمل يمكن أن يؤثر في سلم وأمن البلدان الأمريكية .
- ٢- وأن يحث حكومة جمهورية الأرجنتين على أن تمتنع ، هي كذلك ، عن اتخاذ أى اجراء يمكن أن يؤدي الى تفاقم الوضع .
- ٣- وأن يحضها تين الحكومتين على التزام الهدنة على الفور للسلاح باستئناف السير العادى للمفاوضات المؤدية الى ايجاد الحل السلمي للنزاع ، مع مراعاة حقوق جمهورية الأرجنتين في السيادة على جزر مالفيناس ، وكذا مصالح سكان هذه الجزر .
- ٤- وأن يعبر عن استعداد الهيئة التشاورية للقيام ، عن طريق الوسائل التي تراها مناسبة ، بدعم الجهود الجديدة المبذولة على الصعيد الاقليمي أو الدولي ، بموافقة الطرفين ، والرامية الى ايجاد حل عادل وسلمي للمشكلة .
- ٥- وأن يحيط علماً بالمعلومات الواردة بشأن التدابير الهامة المتخذة من جانب وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية وأن يعرب عن آمله في أن تساهم بفعالية في الحل السلمي للنزاع .
- ٦- وأن يأسف لاتخاذ الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ودول أخرى تدابير قسرية ذات طابع اقتصادى وسياسي مضر بالشعب الأرجنتيني ويحضها على الغاء تلك التدابير مع الاشارة الى انها تشكل سابقة خطيرة لانهما غير واردة في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٥٠٢ (١٩٨٢) وتتوافق مع ميثاقى الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ومع الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ( ظت ) .
- ٧- وأن يكلف رئيس الاجتماع التشاوري العشرين بالقيام ، فوراً ، بنقل محتوى الفقرات ١ و ٢ و ٣ من هذا القرار الى حكومتى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وجمهورية الأرجنتين ، وأن يعبر لهن ، كذلك ، باسم وزراء خارجية البلدان الأمريكية ، عن ثقته الكاملة في أن هذا النداء سلمي وذلك لخير سلم المنطقة والعالم .

- ٨- وأن يصدر تعليقاته الى رئيس الاجتماع التشاوري العشرين بأن يقدم هذا القراره بصفة رسمية وطارئة الى رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لكي يطلع عليه أعضاء المجلس .
- ٩- وأن يبقى الاجتماع التشاوري العشرين مفتوحا ، خاصة بهدف السهر على التنفيذ الدقيق لهذا القرار واتخاذ التدابير الاضافية التي يراها ضرورية لاعادة السلم الى نصابه وحفظه وتسوية النزاع الذي نشب تسوية سلمية .



## القرار الثاني

قرار عنوانه " الحالة الخطيرة السائدة في جنوب الأطلسي "  
اتخذه في واشنطن العاصمة ، يوم ٢٩ أيار/ مايو ١٩٨٢  
الاجتماع التشاوري العشرون لوزرا\* خارجية البلدان  
الموقعة على معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية

### ان الاجتماع التشاوري العشرين لوزرا\* الخارجية ،

نظرا الى :

ان القرار الأول الذي اتخذه الاجتماع التشاوري العشرون لوزرا\* الخارجية ، في ٢٨ نيسان /  
ابريل ١٩٨٢ ، يقضي بابقاء الاجتماع التشاوري العشرين مفتوحا ، على الخصوص بهدف السهر  
على الامتثال الدقيق لذلك القرار واتخاذ التدابير الاضافية التي يراها ضرورية لاعادة السلم الى  
نصابه وحفظه وتسوية النزاع الذي نشب تسوية سلمية ،

وان ذلك القرار حث حكومة المملكة المتحدة على أن توقف ، فورا ، الأعمال العدائية التي  
تقوم بها في منطقة الأ من المحددة بموجب المادة ٤ من معاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية وعلى  
أن تمتنع ، كذلك ، عن أى عمل يمكن أن يؤثر في سلم وأمن البلدان الأمريكية ، وحث حكومة جمهورية  
الارجنتين بأن تمتنع عن القيام بأى عمل يمكن أن يؤدي الى تفاقم الوضع ،

وان القرار نفسه حث حكومتي المملكة المتحدة وجمهورية الارجنتين على التزام الهدنة فورا  
للسماح باستئناف السير العادي للمفاوضات المؤدية الى الحل السلمي للنزاع ، مع مراعاة حقوق  
جمهورية الارجنتين في السيادة على جزر مالفيانس ، وكذا مصالح سكان هذه الجزر ،

وانه ، بينما أبلغت حكومة جمهورية الارجنتين الهيئة التشاورية بتمسكها الكامل بالقرار  
الأول وتصرفت بالتالي تبعا لذلك ، فان القوات البريطانية قد شنت هجمات مسلحة خطيرة ومتكررة  
ضد جمهورية الارجنتين في منطقة جزر مالفيانس ، داخل منطقة الأ من المحددة بموجب المادة ٤ من  
معاهدة التآزر بين بلدان أمريكا ، مما يعني أن المملكة المتحدة لم تصغ للنداء الموجه اليها من  
الاجتماع التشاوري العشرين ،

وان حكومة الولايات المتحدة الأمريكية قررت ، في أعقاب اتخاذ القرار الأول تطبيق تدابير  
قسرية ضد جمهورية الارجنتين ، وقد مدت دعما ، بما في ذلك الدعم الطارى ، الى المملكة المتحدة  
مما يتنافى مع روح ونص القرار الأول ،

وان القوات البريطانية قد قامت ، في أوج هجماتها المسلحة المتكررة ، بشن هجوم عسكري  
واسع النطاق ، يوم ٢١ أيار/ مايو ١٩٨٢ ، ضد جمهورية الارجنتين ، في منطقة جزر مالفيانس لـ  
تأثير على سلم وأمن البلدان الأمريكية ،

.. / ..

وان الحالة المؤسفة التي تسبب فيها تطبيق تدابير قسرية ذات طابع سياسي واقتصادي لا تستند الى القانون الدولي الحالي وتضر بالشعب الارجنتيني ، اتخذها المجتمع الاقتصادي الاوربي - باستثناء ايرلندا وايطاليا - ودول صناعية أخرى ، ما زالت مستمرة ،  
وان معاهدة التآزر بين البلدان الامريكية تستهدف ضمن السلم بجميع الوسائل الممكنة ،  
والتعاقد لمواجهة الهجمات المسلحة على أي دولة امريكية ودرء التهديد بالاعتداء على أي منها ،

يقرر ما يلي :

١- أن يدين أشد الاذانة الهجوم المسلح الذي لا مبرر له وغير المتكافئ ، الذي شنته المملكة المتحدة ، وكذا قرارها الذي يؤثر في سلم القارة الامريكية بأكملها والمتمثل في الاعلان التعسفي الذي يقضي بتحديد منطقة شاسعة للأعمال الحربية تصل حتى مسافة ١٢ ميلا من شواطئ القارة الامريكية ، وقد كان ذلك أشد وطأة لأنه لم تستنفد ، عند وقوع تلك الحوادث ، امكانيات التفاوض بحثا عن حل سلمي للنزاع .

٢- وأن يعيد تأكيد مطالبته الحازمة للمملكة المتحدة بأن توقف ، على الفور ، الأعمال العدائية التي تقوم بها ضد جمهورية الارجنتين ، وأن تسحب ، بدون تأخير ، جميع قواتها المسلحة المنتشرة هناك وتعيد اسطولها الى مواقعها المعتادة .

٣- وأن يأسف لموقف المملكة المتحدة الذي تسبب في فشل المفاوضات من أجل ايجاد حل سلمي ، التي أجراها السيد خافيير بيريز دي كوبيار ، الأمين العام للأمم المتحدة .

٤- وأن يعرب عن قناعته بأنه يتحتم التوصل ، بأسرع ما يمكن ، الى حل للنزاع حلالا سلميا ومشرفا ، تحت رعاية الأمم المتحدة وفي هذا المضمار ، أن يعترف بالجهود المشكورة والمساعي الحميدة التي قام بها السيد خافيير بيريز دي كوبيار ، الأمين العام للأمم المتحدة ، ويقدم كل دعمه للمهمة التي أسندها اليه مجلس الأمن .

٥- وأن يحث حكومة الولايات المتحدة الامريكية على أن تلغي ، فوراً ، التدابير القسرية المطبقة ضد جمهورية الارجنتين وأن تمتنع عن تقديم المساعدة المادية للمملكة المتحدة ، مراعاة منها لبدأ التضامن القاري المنصوص عليه في معاهدة التآزر بين البلدان الامريكية .

٦- وأن يحث أعضاء الاتحاد الاقتصادي الاوربي والدول الأخرى التي اتخذت التدابير القسرية ذات الطابع الاقتصادي أو السياسي ضد جمهورية الارجنتين ، أن تلغي تلك التدابير على الفور .

٧- وأن يطلب من الدول الأعضاء في معاهدة التآزر بين البلدان الامريكية أن تقدم الى جمهورية الارجنتين ما يراه كل منها ملائما لمساعدتها في هذه الحالة الخطيرة وأن تمتنع عن القيام بأي عمل يمكن أن تكون فيه مجازفة بذلك الهدف .

وعند الاقتضاء ، يمكن الترتيب للتنسيق الملائم لذلك الدعم .

- ٨- وأن يعيد تأكيد المبادئ الدستورية الأساسية الواردة في ميثاق منظمة الدول الأمريكية ومعاهدة التآزر بين البلدان الأمريكية ، خاصة تلك التي تتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات .
- ٩- وأن يبقى الهيئة التشاورية رهن الإشارة لمساعدة الطرفين في النزاع ، في المجهود السلمي ، بما يمكن أن يساند المهمة الموكلة من مجلس الأمن إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، وأن يصدر التعليقات التي يرأس الاجتماع التشاوري لكي يظل على اتصال دائم مع الأمين العام للأمم المتحدة .
- ١٠- وأن يبقى الاجتماع التشاوري العشرين مفتوحا بغية السهر على التنفيذ الدقيق والعاجل لهذا القرار والقيام ، عند الضروري ، باتخاذ التدابير الإضافية التي يتفق عليها للحفاظ على التضامن والتعاون بين البلدان الأمريكية .

### ٣ - اعلان اللجنة القضائية للبلدان الامريكية بشأن مشكلة جزر مالفيانس

#### ان اللجنة القضائية للبلدان الامريكية ،

ان تشيير الى قرارها المؤرخ في ١٨ شباط/فبراير ١٩٧٤ والذي اعربت فيه عن قلقها لأنه "لا تزال في الاراضي الامريكية اقاليم محتلة من قبل دول اجنبية ، رغم ان دول امريكا اللاتينية طالبت مرارا وتكرارا باعادتها ان أنها تشكل جزءا لا يتجزأ من أراضيها الوطنية " ؛

وان تشيير الى اعلانها المؤرخ في ١ شباط/فبراير ١٩٧٢ فيما يتعلق بوجود السفن الحربية البريطانية في البحر الكاريبي ، والذي جاء به " أن المناورات البحرية أو الجوية التي تقوم بها سفن حربية أو طائرات عسكرية لدول اجنبية داخل أو فوق المياه الإقليمية للدول الامريكية أو في مياه متاخمة لهذه المياه دون موافقة مسبقة ، تشكل تهديدا لسلم وأمن القارة وانتهكا صارخا للمعايير الدولية بشأن عدم التدخل " ؛

وان تشيير الى ما لجمهورية الارجننتين من حق مشروع في السيادة على جزر مالفيانس، استنادا الى القواعد الدولية السارية منذ بدء النزاع ؛ والى أن الارخبيل يظهر في الخرائط البحرية لجنوبي الاطلسي والتي أعدها رسامو خرائط " دار المقاولات " بأشبيلية (١٥٢٢ - ١٥٢٣) فيما يتصل برحلة ماجلان ؛ والى أن الاحتلال الفعلي للجزر السالفة الذكر ، من قبل مجموعة من المستوطنين الفرنسيين انتهى باتفاق عام ١٧٦٧ الذي قاموا بموجبه بتسليم تلك الجزر الى السلطات الاسبانية الخاضعة للحكومة والقبطانية العامة في بونسا ايرس ؛ وأن احتلال الانكليز لجزر مالفيانس لم يكن سوى احتلال جزئي ، ان انه اقتصر على ميناء ايفموت ، وصفة مؤقتة ، لأنها أخليت بعد ثماني سنوات (١٧٦٦ - ١٧٧٤) ، وأن حكومة اقليم نهر لابلاتا المتحدة أقامت ، بمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٠ حزيران/يونيه ١٨٢٩ ، حكومة سياسية وعسكرية في جزر مالفيانس برئاسة القائد المدني والعسكري لويس فيرنيت ؛ وانه ، في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣ ، قام الطراد الانكليزي "الكيبو" بازاحة السلطات الارجنطينية القائمة هناك واحتل بطريق غير مشروع هذه الجزر باسم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ؛ وأن الحكومة الارجنطينية جعلت باستمرار تطالب بحقوقها منذ اللحظة الأولى للنزاع (مذكرة من وزير الارجننتين في لندن ، مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٨٢٣) وما برحت تفعل ذلك ؛

وان تشيير الى قرار الأمم المتحدة ٢٠٦٥ (د - ٢٠) ، الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها العشرين ، في عام ١٩٦٥ ، ودعت فيه حكومتى الارجننتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية الى المضي دون تأخير في المفاوضات بغية تسوية النزاع فيما يتعلق بالسيادة على جزر مالفيانس ، مع مراعاة مصالح سكان هذه الجزر ، والقرار ٣١٦٠ (د - ٢٨) الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والعشرين في عام ١٩٧٣ ، والذي اعلنت

فيه بعد الاعراب عن امتنانها للجهود المستمرة التي تبذلها حكومة الأرجنتين ، من أجل تعزيز رفاه سكان هذه الجزر ، ضرورة الاسراع بالمفاوضات بين الحكومتين من أجل الوصول الى حل سلمي للنزاع بينهما على السيادة على تلك الجزر ؛

وان تشير كذلك الى أن حكومة الأرجنتين ، التزاما منها بتلك القرارات ، أبرمت مع حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية اتفاقات مختلفة للتعاون ، واتخذت تدابير تتعلق بالاتصالات والامدادات والرعاية الاجتماعية وأعمال صيانة الهياكل الأساسية تخدم مصلحة سكان هذه الجزر ، مما كان موضع ثناء الجمعية العامة للأمم المتحدة (القرار ٣١٦٠ د - (٢١) ؛

وان تضع في اعتبارها ايضاً ما يسمى "بيعثة شاكلتون" في الآونة الأخيرة الى جزر مالغيناس ، بتأييد وتشجيع من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بهدف معلى وهو اجراء تقييم اقتصادى ومالى لمنطقة الارخبيل والمناطق المجاورة له ؛

وان ترى أن معارضة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لاستمرار المفاوضات الثنائية حول تسوية النزاع المتعلق بالسيادة على تلك الجزر ، لأنها تعتبر المفاوضات "عقيمة" وان الاقتراح الرامى الى قصر المفاوضات على جدول أعمال بشأن التعاون الاقتصادى ، معناهما عودة بهذه المسألة الى الجدال القديم الذى قدمته تلك الحكومة في مذكرتها الدبلوماسية لعام ١٨٨٧ التى أخبرت فيها حكومة الأرجنتين أنها تعتبر المناقشة منتهية ؛

وان تضع في اعتبارها ما أدلى به مؤخراً وزير الخارجية البريطانى في مجلس العموم من أن السفينة الحربية "اندورانس" موجودة في منطقة مجاورة لتلك الجزر وأن هناك سفينتين أخريين على أهبة الابحار الى هناك ؛

وان ترى أن انسحاب رئيسي البعثتين التابعتين للحكومتين بسبب حالة من التوتر فى العلاقات بين البلدين ؛

وان تلاحظ أن نطاق قرارى الأمم المتحدة ٢٠٦٥ (د - ٢٠) و ٣١٦٠ (د - ٢٨) ينطوى على التزام قبلته حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة للاسراع بعملية اعادة اقرار السيادة الشرعية على اقليم جزر مالغيناس ، وهو اطار قانونى تلتزم الحكومتان بأن تتصرفا في اطاره ، مما يجعل قطع المفاوضات من جانب واحد من المملكة المتحدة يشكل انتهاكا للقرارين المذكورين ولروح الالتزام الذى تمهد به الطرفان ؛

وان تعيد التأكيد بأن المثل الحقيقية لجمهورياتنا تتطلب انها كل احتلال واغتصاب وأية جيوب أو اشكال أخرى من أشكال السيطرة الاستعمارية الباقية فى الأمريكتين ؛

تعليق :

- ١ - ان لجمهورية الارجننتين حقا لا ينازع في السيادة على جزر مالفيناس وانه ، تبعاً لذلك ، تتمثل المسألة الأساسية التي يتعين حلها فيما يجب اتباعه من اجراء لاستعادة اقليمها ؛
- ٢ - ان "بعثة شاكتون" التي ترعاها حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية تعني احداث تغيير انفرادي ، ما يخالف قرارى الأمم المتحدة ٢٠٦٥ (د - ٢٠) و ٣١٦٠ (د - ٢٨) ؛
- ٣ - وان وجود السفن الحربية الاجنبية في المياه الملاصقة للدول الامريكية والاعلان الارهابي من جانب السلطات البريطانية بارسال سفن اخرى يشكلان تهديدا لسلم وأمن القسامة وانتهاكا صارخا للقواعد الدولية المتعلقة بعدم التدخل ؛
- ٤ - وأن كل هذا يعتبر سلوكا عدائيا يراد به اسكات مطالبات حكومة الارجننتين وعرقلة سير المفاوضات التي أوصت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة .

ريودى جانيرو ، ١٦ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦

توقيع : رينالدو غاليندو وبول

جورج أ. أخوا اسميل

خوسيه خواكين كاسيدو وكاستيلا

انطونيو غوميز روليدو

خوسيه ادواردو دوبراد وكلي

امريكو بايلو ريكالديني

البرتو رويس الديره ج

-----